

الباب الثالث

حقوق الجنود

إن التكليف بالواجبات يقتضى أن يقابله أداء للحقوق ، ذلكم هو منطق الحق والعدل اللذين قام على أساسهما الدين الإسلامى ، وذلكم هو منطق الفطرة السوية التى ترفض الظلم ، وتأتى الاعتساف إذ ليس من الحق والعدل أن تكلف إنسانا ما بواجب من الواجبات ثم بعد أن يؤديه تعطيه ظهرك ، وتدبر له كفتيك ، ثم تمط شفتيك وتولى دون أن تعطى هذا الأجير أجره .

ذلكم ولا شك هو عين التعسف والظلم ، بل هو خلق غير كريم يأباه الله ورسوله والمؤمنون ، ويرفضه ذور العقول السليمة ، وكل الأسوياء من الناس على حد سواء .

والإسلام دين له نظامه الاجتماعى الخاص الذى يجعل الحقوق مقابل الواجبات ، ولهذا فهو لا يرضى هذه المعاملة التى تفرض على الناس ولا تفرض لهم ، والإسلام يعتبر هذا النوع من التعامل فى أبسط أحواله قلة ذوق ، وتمردا على النظام الفطرى للإنسان .

والرسول ﷺ حرص كل الحرص على أن يعلم المسلمين الذوق ، وينمى فيهم حاسة التقدير لمشاعر الآخرين يقول ﷺ : « من صنع إليكم معروفا فكافئوه » (١) .

إن المكافأة على صنع المعروف تدفع صانعه إلى المزيد منه ، لأنه يحس أن المجتمع الذى يعيش فيه يقدر عمله ، ويحفظ له صنيعه وينظر إليه بعين الرضا

(١) رواه أبو داود .

والاحترام ، وهذا نفسه يزيد من عدد صانعي المعروف ، فيتضاعف عددهم كلما أحسوا بتقدير المجتمع لهم ، ويقدر كثرة صانعي المعروف ، يقل أهل الشر ويتطهر المجتمع من فسادهم ، ويصبح مجتمعا خيرا النزعة ، كريم النفس ، ينفر من الشر ، بقدر إقباله على المعروف والخير ، وهذا هو ما يطلبه منا ديننا الحنيف .

وليس من الواجب أن تكون المكافأة ملادية ، بل يكفي فيها أن تكون معنوية ولو بالكلمة الطيبة التي يقدرها الإنسان ، وقد تكون الكلمة الطيبة عند بعض الناس خيرا من القناطر المنقطرة من الذهب والفضة .

وإلى هذا المعنى السامي الجليل يشير الرسول ﷺ حين يقول : « من قال لأخيه جزاك الله خيرا ، فقد أجزل » (١) أى أن الكلمة الطيبة مكافأة جزيلة يقدمها الإنسان لمن صنع إليه معروفا ، لهذا يجب الحرص عليها ، وبذلها لكل من يستحقها دون استخفاف بشأنها .

وإذا كان هذا هو الشأن في الأمور البسيطة ، والمجاملات الشخصية فكيف يكون الحال مع من بذلوا ولاءهم لقيادتهم ، ومحضوا التزامهم لدينهم ، ودافعوا عن عقيدتهم بأنفسهم وأموالهم ؟

لا غرو إذن أن يكون حقهم أعظم ، وجزاؤهم أوفر ، وجائزتهم أكبر . لهذا فإن الإسلام قد جعل لجنوده الذين أخلصوا له ، وأدوا واجبه نحو حقوقاً فرضها ، وألزم أولى الأمر بالقيام بها .

وهذه الحقوق تتلخص فيما يأتي :

١ - الرفق بهم .

٢ - احترام آرائهم .

٣ - القيام على مصالحهم .

وسأتلول كل واحد منها بالتفصيل فيما يأتي - إن شاء الله - .

(١) الترمذي والنسائي وعندهما قد أبلغ في التناء .

الفصل الأول

١ - الرفق بالجنود :

فعلى القيادة أن تكون رفيقة بالجنود ، فلا ترهقهم ، ولا تحملهم من العمل مالا يطيقون إلا أن تكون ضرورة أو يتطوعوا هم بالقيام بذلك بدون تكليف . . . وعلى القيادة أن تختار لهم المنازل السهلة ، وتتجنب المسالك الوعرة وأن تسير بهم في الطرق المزلزلة ، ولا تسلك بهم فجاجا مهلكة ، وأن تعطيهم فرصة العودة إلى أهلهم بين الحين والحين ، ولا تجمهرهم في أرض العدو زمنا يضر بهم وبعائلاتهم .

والرفق مبدأ من مبادئ الإسلام الأساسية ، حرص المسلمون على اتباعه في كل ظروفهم ، جعلوه أساس معاملتهم مع القريب والبعيد ، والمسلم وغير المسلم .

وليست قصة الشيخ اليهودي مع عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - عن الأذهان بعيدة ، فإنه حينما رآه يطرق بيوت الناس ، ويتكفف ليعيش ، ضرب له حصة ثابتة في بيت مال المسلمين بعد أن أعطاه من بيته ما قدر عليه ، ثم قال لخازن بيت المال : « انظر هذا وضرباه ، فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم » ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾ والفقراء هم المسلمون ، وهذا من المساكين من أهل الكتاب ، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه (١) .

ومر - رضى الله عنه - وهو راجع في مسيرة من الشام على قوم قد أقيموا في الشمس ، يصب على رؤوسهم الزيت فقال : ما بال هؤلاء ؟ فقالوا عليهم الجزية لم يؤدوها ، فهم يعذبون حتى يؤدوها .

(١) الخراج ص ١٢٦ .

فقال عمر : فما يقولون هم ، وما يعتذرون به في الجزية ؟

قالوا : يقولون لا نجد

قال - رضى الله عنه - فدعوههم ، لا تكلفوهم مالا يطيقون ، فإن سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تعذبوا الناس ، فإن الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبهم الله يوم القيامة »^(١) وأمر بتخليتهم .

هذا هو شأن الإسلام في كل معاملاته مع أبنائه وأهل ذمته من غير أبنائه ، وذلك لأن الرفق ما دخل في شيء إلا زانه ، ولا نزع من شيء إلا شانه ، والله - عز وجل - قد رفق بهذه الأمة في تشريعاتها وفي معاملاتها ، وفي نظمها ، يقول - تبارك وتعالى - : ﴿ وما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾^(٢) ويقول - سبحانه - : ﴿ يريد الله بكم اليسر ، ولا يريد بكم العسر ﴾^(٣) .

ويقول ﷺ : « يسروا ولا تعسروا »^(٤) ، وما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً^(٥) .

فالرفق على هذا قاعدة من قواعد المعاملات في الإسلام ، وهى الطابع الغالب على أوضاع المسلمين ، وإذا كان هذا هو الطابع العام في المعاملات في الإسلام فإنه أحرى أن يكون ذلك واجبا يأخذ به المسئولون في الدولة الإسلامية أنفسهم على كل حال .

ولقد كان رسول الله ﷺ قلدوة للخلفاء من بعده في تطبيق ذلك المبدأ الهام ، يروى أنس بن مالك - رضى الله عنه - « أنه خدم رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لشيء فعلته لم فعلته ؟ ولا لشيء تركته لم تركته ؟ » .

وكان ﷺ يقول لعائشة - رضى الله عنها - : « يا عائشة ارفقى فإن الله

(١) الخراج : ص ١٢٥ .

(٢) سورة الحج : الآية ٧٨ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٥ .

(٤) رواه البخارى .

(٥) متفق عليه .

إذا أراد بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق » [رواه أحمد] .

هذا هو المبدأ العظيم في الإسلام نلاحظه كما أشرت قبل في كل شيء ، فلا يخلو منه أمر من أمور المسلمين ، فهو في العبادات ، وهو في المعاملات ، وهو في الجهاد .

أ - ففي العبادات : نلمس الرفق بالمسلمين ، فالصلاة فريضة تؤدي من قيام ، ولا تقبل من القادر إلا قائماً فإذا عجز عن القيام لم يجبر عليه إجباراً ، بل نرى الرفق واللين يقدمان للمصلي فهو يصلي قاعداً أو مضطجعا أو على جنب كيفما تيسر له ، ولا يصلي قائماً وهو غير قادر أبداً .

وإذا كان مسافراً وفي السفر ما فيه من المشقات والمتاعب تخفف الصلوات فيصلى الرباعية منها ركعتين فقط ، وتسقط عنه التوافل الراجعة ، ومع هذا فله أجر الصلاة تامة وأجر ما كان يصليه معها من النوافل .

فإذا لم يجد الماء ليتوضأ للصلاة أو وجده ولكنه لا يستطيع استعماله لشدة البرد أو لمرض أصابه فإنه ينتقل إلى التيمم يرفع به حدثه الأصغر والأكبر ، وله أن يمسح على الخفين أو على الجوارب يوماً وليلة إن كان مقيماً فإذا كان مسافراً مسح ثلاثة أيام بلياليهن .

وكما لمسنا الرفق بالمسلمين في الصلاة فإننا نجد كذلك في الصيام ، فالصيام ركن من أركان الإسلام ، وفريضة ماضية إلى يوم الدين ، ولكن إذا عجز المسلم عنه لكبر في السن أو لمرض لا يرجى برؤه منه سقط عنه الصوم وأطعم عن كل يوم مسكيناً ، وكذلك إذا كان مسافراً فله أن يفطر ، وإذا كان مريضاً فله كذلك أن يفطر ، فإذا أقام المسافر وبرى المريض فعليهما القضاء .

ويظهر الرفق بالرعية في أجلى صورته عندما تكون المرأة حائضاً أو نفساء ، أو حاملاً أو مرضعاً فإنها تفطر حيثنذ وتعيد بعد أن يزول عنها المانع .

وأما الزكاة فهي فريضة على الموسرين فقط ، ولا تجب على المعدمين ، ولا على من يكون دخله في حدود نفقاته ، فهي لا تجب إلا إذا بلغ المال نصاباً

وحال عليه الحول دون أن ينقص منه شيء ، ويكون زائدا عن حاجة صاحبه وحاجة عياله .

فإذا كان يحتاج المال للزواج أو ليت يسكنه فلا زكاة فيه مادام المال في حدود الحاجة المطلوبة لسد الضرورات^(١) .

والحج فريضة واجبة على المسلم المستطيع ولا تجب على غيره ، والاستطاعة كما قال العلماء تتحقق بأمر :
١ - صحة البدن .

٢ - أمن الطريق .

٣ - المال الذى يكفيه ويكفى من تجب عليه نفقته كفاية زائدة على الحاجات الضرورية كالملبس ، والمسكن ، والمركب ، والزواج ، وآلة الحرفة .

فإن احتاج المال لمسكن يسكنه ، أو خادم هو فى حاجة إلى خدمته ، لم يلزمه الحج ، وإن احتاج إليه ليتزوج به وقد خاف أن يقع فى الحرام فعليه أن يتزوج وليس عليه أن يحج ، بل لو احتاج المال ليشترى به بضاعة يكسب منها نفقته ونفقة من يعول لا يلزمه الحج^(٢) .

وهكذا يكون الحج فريضة خاصة على المستطيعين ، فأما غيرهم لا يجب عليهم لأن هذه الفريضة يتحمل فى سبيلها من يؤديها مشقات عظيمة لهذا فهو فى حاجة إلى الصحة البدنية ، ويحتاج إلى نفقات عظيمة فهو فى أمس الحاجة إلى المال الزائد عن ضرورياته ، كما يلزمه السفر إذا كان بعيدا عن مكة فلهذا وجب أن يكون الطريق آمنا .

فإذا نقص شرط من هذه الشروط لم تتحقق الاستطاعة ، وبالتالي لا يجب عليه الحج ، وتسقط عنه تلك الفريضة حتى تتوفر الاستطاعة .

(١) فقه السنة : ١٩٣ .

(٢) نفسه : ٣٣/٥ بتصرف .

وبهذا يتحقق معنى الرفق في العبادة في أكمل صورته إذ لا يتصور أن يكون هناك رفق أكثر من ذلك .

ومن هذا العرض السريع نفهم معنى حديث الرسول ﷺ « إن هذا الدين متين ، فأوغلوا فيه برفق ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فإن الثبت لا أرضا قطع ، ولا ظهرا أبقى » (١) .

ب - وفي المعاملات : وضع الإسلام للمعاملات نظاما تميز به عن سائر أنواع المعاملات التي عرفتها الدنيا ، وتعامل على أساسها الناس ، فهو يتميز عن النظام الاشتراكي من حيث إنه يحترم رءوس الأموال ، ويجعلها حراما على غير صاحبها إلا برضاها ، ومع ذلك جعل للفقراء في أموال الأغنياء حقا معلوما فريضة لا يمنعها إلا عاص متمرد .

وهو يتميز على النظام الرأسمالي من حيث إنه قيد مصادر الدخل كما حدد موارد الصرف فحرم الربا والغش والاحتكار وكل كسب لا يأتي عن طريق مشروع ، وبعد ذلك أباح للإنسان أن يكسب كما يشاء ، وأن يمتلك من الأموال ما يستطيع امتلاكه من غير تحديد ، وأن ينفق في أي وجوه الخير شاء دون أن تتدخل الدولة في شيء من ذلك .

وبنى الإسلام نظام التعامل بين الناس على أساس التراضي والتسامح والرفق ، وتقدير ظروف من نتعامل معهم ، فتأجيل المعسرين في الديون أحب إلى الله من تشديد القبض عليهم واضطرارهم إلى الاستدانة من شخص آخر لتسديد ما عليهم ، وفي ذلك يقول - تبارك وتعالى - : ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾ (٢) .

بل هناك درجة بحث عليها الإسلام أسمى من هذه الدرجة وأعلى قدرا عند الله - عز وجل - يزِيل بها القرآن الكريم تلك الآية السابقة التي تناولت حالة

(١) رواه أحمد والبخاري .

(٢) سورة البقرة : الآية ٢٨٠ .

الإعسار ، ويرغب في التعامل بها ، وذلك قوله - عز من قائل - : ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (١) أى إن تتركوا رأس المال المقترض وتدعوه لله - عز وجل - فتضعوه عن المدين فهو خير لكم من أخذه من المعسر الذى لا يجد ما يقضى به دينه .

وفي هذا المعنى جاءت الأحاديث الشريفة ، عن أنى أمانة أسعد بن زرارة قال : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن يظله الله يوم لا ظل إلا ظله ، فلييسر على معسر ، أو ليضع عنه » (٢) .

وعن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : « أتى الله بعبد من عبيده يوم القيامة قال : ماذا عملت لى فى الدنيا ؟

فقال : ما عملت لك يارب مثقال ذرة فى الدنيا أرجوك بها (قالها ثلاث مرات) .

قال العبد عند آخرها : يارب إنك كنت أعطينى فضل مال ، وكنت رجلا أبايع الناس ، وكان من خلقى الجواز ، فكنت أيسر على الموسر وأنظر المعسر .

قال : فيقول الله - عز وجل - : أنا أحق من ييسر ، أدخل الجنة » (٣) .

وإلى جانب الرفق فى التقاضى يحث الإسلام على حسن الأداء ، وبذلك لا يكون التوجيه للدائن فقط ، بل يجب أن يكون كذلك للمدين حتى يكون هذا الخلق شاملا لجميع المتعاملين ، وبذلك يكون خلقا للمسلمين أجمعين .

عن أنى هريرة - رضى الله عنه - أن رجلا أتى النبى ﷺ يتقاضاه فأغلظ له ، فهم به أصحابه ، فقال رسول الله ﷺ : « دعوه فإن لصاحب الحق مقالا » .

ثم قال ﷺ : « أعطوه سنا مثل سنه » قالوا : يا رسول الله لا نجد

(١) سورة البقرة : آية ٢٨٠ .

(٢) رواه الطبرانى ، وابن كثير تفسيره .

(٣) متفق عليه .

إلا أمثل من سنه ، قال : « أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء » (١) .

عن عبد الله بن سلام - رضى الله عنه - قال : لما أراد الله هدى زيد بن سَعْيَةَ قال زيد : ما من علامات النبوة شئ إلا وقد عرفته في وجهه ، سوى اثنتين لم أخيرهما منه : يسبق حلمه جهل الجاهل ، ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلما .

فكنت انطلق إليه لأخالطه ، وأعرف حلمه ، فخرج يوما ومعه على بن أوى طالب ، فجاءه رجل كالبدوى ، فقال : يا رسول الله ، إن قرية بنى فلان أسلموا ، وحدثتهم أنهم إن أسلموا أتتهم أرزاقهم رغدا ، وقد أصابتهم سنة وشدة ، وإني مشفق عليهم أن يخرجوا من الإسلام ، فإن رأيت أن ترسل لهم بشئ يعينهم .

قال زيد : أنا أبتاع منكم بكذا وكذا وسقا وأعطي النبي ﷺ ثمانين دينارا فدفعها النبي ﷺ إلى الرجل وقال : أعجل عليهم بها فأغنهم .

قال زيد : فلما كان قبل المحل - أى موعد حلول الدين - يوم أو يومين أو ثلاثة ، خرج رسول الله ﷺ إلى جنازة في نفر من أصحابه فجذبت رداءه جبذة شديدة حتى سقط عن عاتقه .

ثم أقبلت بوجه جهم غليظ فقلت : ألا تقضيني يا محمد ، فوالله ما علمتكم بنى عبد المطلب المطل .

فارتعدت فرائض عمر بن الخطاب كالفلك المستدير ، ثم رمى ببصره فقال : أى عدو الله ، أتقول هذا لرسول الله ﷺ وتصنع به ما أرى ، وتقول ما أسمع ؟ فوالذى بعثه بالحق ، لولا ما أخاف فوته لسبقنى رأسك .

ورسول الله ﷺ ينظر إلى عمر في تودة وسكون ، ثم تبسم وقال : أنا وهو أحوج إلى غير هذا ، أن تأمرنى بحسن الأداء ، وتأمره بحسن التباعة .

(١) متفق عليه .

أذهب يا عمر فاقضه حقه وزده عشرين صاعاً من تمر^(١) .

ومن الرفق في المعاملات السماحة في البيع والشراء والاقتضاء فإن الله - تبارك وتعالى - يحب من العبد أن يكون سمحاً في معاملاته كلها ، والرسول ﷺ يدعو له بالرحمة فيقول : « رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع ، وإذا اشترى ، وإذا اقتضى »^(٢) .

إن الرفق بالناس وبخاصة أصحاب الحاجات منهم ، والتسامح معهم ولو كانوا غير مسلمين ، من العوامل التي ترغب الناس في هذا الدين ، وتجعلهم يقبلون عليه ، ويدخلون فيه طائعين ، وإننا لنلمس أثر الرفق في حديث رسول الله ﷺ مع الأعرابي .

روى أبو هريرة - رضى الله عنه - أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ يستعينه في شيء ، فأعطاه شيئاً ثم قال : أحسنت إليك ؟

قال الأعرابي : لا ولا أجملت .

فغضب المسلمون ، وقاموا إليه .

فأشار إليهم النبي ﷺ أن كفوا ثم قام ، فدخل منزله ، ثم أرسل إلى الأعرابي فدعاه إلى البيت فزاده شيئاً فرضى .

فقال : إنك جئتنا فسألنا فأعطيناك وقلت ما قلت ، وفي أنفس المسلمين شيء من ذلك ، فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدي ، حتى يذهب من صدورهم ما فيها عليك .

قال : نعم .

فلما كان الغد أو العشي جاء ، فقال رسول الله ﷺ : « إن صاحبكم هذا كان جائعاً ، فسألنا فأعطيناه ، فقال ما قال ، وإننا دعوناه إلى البيت فأعطيناه ، فزعم أنه قد رضى ، أهكذا ؟ » .

(١) الوفا بأحوال المصطفى : ٨٥/٢ .

(٢) رواه البخاري .

قال الأعرابي : نعم ، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيرا .

فقال النبي ﷺ : « ألا إن مثلي ومثل هذا الأعرابي كمثلي رجل كانت له ناقة فشردت عليه ، فأتبعها الناس فلم يزيدها إلا نفورا . فناداهم صاحب الناقة : خلوا بيني وبين ناقتي فأنا أرفق بها . فتوجه لها صاحب الناقة بين يديها ، فأخذ لها من قمام الأرض فجاءت فاستناخت ، فشدها عليها رحلها ، واستوى عليها .

وإني لو تركتكم حين قال الرجل ما قال ، فقتلتموه دخل النار » (١) .

إن الرفق هنا هو الذي أنقذ الأعرابي من النار ، وأخذ بيده إلى الجنة ، وتلك هي مهمة المرسلين ، ومن بعدهم من المصلحين .

وقد شمل الرفق جميع جوانب الحياة عند المسلمين ، وبخاصة أولئك الضعفاء الذين ليس لهم غنى عن الرفق بحال من الأحوال حتى الخدم فقد أمر الإسلام بمعاملتهم معاملة كريمة يشعرون فيها بإنسانيتهم ، ويحسون أنهم إخوة لمن جعلهم الله تحت أيديهم ولهذا لم يرو أن الرسول ﷺ نهر خادما أو سائلا أو ضرب قط أحدا بيده ، إلا أن يجاهد في سبيل الله .

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : ما ضرب رسول الله ﷺ خادما له قط ، ولا امرأة قط ، ولا ضرب بيده إلا أن يجاهد في سبيل الله (٢) .

وعن أنس - رضي الله عنه - قال : خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين ، فما سبني سبة قط ، ولا ضربني ضربة ، ولا اتهرني ، ولا عبس في وجهي ، ولا أمرني بأمر ، فتوانيت فيه فعاتبني عليه .

فإن عاتبني أحد من أهله قال : « دعوه ، فلو قدر شيء كان » (٣) .

ألست ترى في هذا الأثر منتهى الرفق والتسامح ، ولا شك ، أنه وثيقة

(١) الوفا بأحوال المصطفى : ٨٢/٢ ، ٨٣ .

(٢) الوفا بأحوال المصطفى : ٧٨/٢ .

(٣) المصدر نفسه : ٨٤/٢ .

خطيرة يحملها إلينا أنس نفسه صاحب القضية ، وليس بعد شهادة أنس في هذا المجال شهادة ، فهو خادم رسول الله ﷺ وهو الذى عومل بهذه المعاملة التى يحدثنا عنها ، وإنها لو لم تكن عن أنس لشككنا فيها ، ولتوهمنا أن فيها من المبالغة مالا يخفى .

فأى خادم يقوم بخدمة أهل بيت تلك المدة الطويلة من الزمان عشر سنين لا يسمع ممن يخدمه سبة واحدة ، ولا يرى منه عبوسا مهما فعل ، ولا معاتبة مهما حصل ، فهل تتصور أن يكون هناك انتهاز أو تعنيف أو ضرب ؟ وهذا وأيم الله منتهى الرفق بالرعية ، بحيث لا يتصور أحد أن يكون فوقه رفق .

٢ - الرفق فى الجهاد : الجهاد فى عرف المسلمين هو الحرب المقدسة التى يكون الهدف منها إعلاء كلمة الله ، ونشر الدعوة التى جاء بها رسول الله فالجهاد إذن حرب ودماء ، وقتل وأسر .

وهو بهذا المعنى لا يتصوره الإنسان إلا أن يكون كله عنفا وشراسة ، وبذل أقصى الجهد لتحقيق أكبر قدر ممكن من الإيقاع بالعدو وإبادته ، وعندما نتصور معركة من المعارك يريد كل طرف فيها أن يحقق الانتصار على عدوه بإنزال أكبر الخسائر فى صفوفه ، سواء كان ذلك بالقتل والأسر ، أم بالتخريب والتدمير ، فإننا لا نتصور أبدا أن يكون هناك رفق بالمقاتلين .

بل إن القيادة نفسها لو أرادت والحالة هذه أن ترفق بجنودها لرفض الجنود ذلك الرفق الذى يأتى فى غير أوانه ، ويوضع فى غير موضعه ، فكيف نتصور إذن وجود الرفق فى الجهاد ؟

إن الرفق بالجنود أثناء الجهاد يتحقق بأمور ذكرها سيدنا عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فى كتابه الذى أرسله إلى النعمان بن مقرن أمير جيوش المسلمين فى معركة نهاوند ، وذلك حيث يقول :

« بسم الله الرحمن الرحيم : من عبد الله أمير المؤمنين عمر إلى النعمان بن مقرن سلام عليك ، فإنى أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو . أما بعد فإنه قد

بلغنى أن جموعاً من الأعاجم كثيرة قد جمعوا لكم بمدينة نهاوند . فإذا أتاك كتابى هذا فسر بأمر الله ، وبعون الله ، وبنصر الله بمن معك من المسلمين ، ولا توطئهم وعرأ فتؤذيهم ، ولا تمنعهم حقهم فتكفرهم ، ولا تدخلهم غيضة ، فإن رجلاً من المسلمين أحب إلى من مائة ألف دينار» (١) .

وخطب - رضى الله عنه - يوماً فقال فى خطبته : ألا وإنى لم أرسل عمالى إليكم ليضربوا أبشاركم ، ولا ليأخذوا أموالكم ، ولكنى أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وستتكم ، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلى ، فوالذى نفسى بيده لأقصنه منه .

فوثب عمرو بن العاص فقال : يا أمير المؤمنين ، أفرأيت إن كان رجل من المسلمين على رعيته فأدب بعض رعيته إنك لتقصنه ؟

قال : إى والذى نفس عمر بيده ، إذا لأقصنه منه ، وما لى لا أقص منه وقد رأيت رسول الله ﷺ يقص من نفسه ؟

ثم قال - رضى الله عنه - : « ألا لا تضربوا المسلمين فتذللوهم ، ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ، و لا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم » (٢) .

ومن خلال هذين النصين نرى أن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - يحدد بكل وضوح ما يجب على أمراء الجيوش أن يتبعوه مع جنودهم بحيث لا يرهقونهم ، و لا يحملونهم فوق طاقتهم ، لأن الإعداد النفسى عامل مهم من عوامل كسب المعارك فأراحة الجنود قبل دخول المعركة يؤهلهم نفسياً لخوضها قادرين ، ويعدهم معنوياً لمواجهة عدوهم موفورى القوى ، ويمنحهم من القدرات والإمكانات ما يحقق لهم النصر إن شاء الله - تعالى - .

وقد فهم عمر بن الخطاب ذلك فأوصى به قواده ، فقال : لا توطئهم وعرأ فتؤذيهم ، بمعنى لا تنزلهم فى أرض صلبة يصعب السير فيها ، لأن ذلك يؤذيهم حيث يكلفهم جهداً كبيراً يبذلونه فى اجتياز تلك الأرض التى يشق السير فيها .

(١) الفاروق عمر : ٢٤/٢ - ٢٥ .

(٢) مناقب عمر : ص ٩٤ - ٩٥ .

إن ذلك الجهد محسوب على الجنود لأنه يستفد من قوتهم الشيء الكثير ، ولو أنهم ادخروه لحين يلقون عدوهم تمكنوا من قهره والتغلب عليه ، حيث يلقونه وقوتهم مدخرة ، وجهدهم موفور فيزيد ذلك في نكايتهم عدوهم ، ونيلهم منه ، وهم جامون مستريحون .

إن الجيش إذا أفنى جل قوته في طريقه إلى عدوه ، وبذل معظم جهده في مسيرته إلى ميدان المعركة ، يكون قد قدم نفسه إلى عدوه غنيمة باردة ، وبخاصة إذا أدرك العدو ذلك فبادر بخوض المعركة قبل أن يستجم الجيش الذي أنهكته الوعر التي سلكها وشت قدرته الصعاب التي نهجها .

وقال عمر - رضى الله عنه - في وصيته : ولا تدخلهم غيضة ، والغيضة هي المكان الذى يجتمع فيه شجر كثير مع الماء ، أو بتعبير المعجمات الغيضة : يجتمع الشجر في مفيض الماء ، وهذا المكان بهذه الصفة أكثر من وعر ، لأن الوعر يصعب السير فيه ، والغيضة يستحيل السير فيها فكيف يسير جيش قوامه عشرات الآلاف ، ومعهم سلاحهم وما يحتاجون إليه لركوبهم وحمل أمتعتهم في مكان قد غمره الماء ، والتفت فيه الأشجار ، فأصبح الماء عائقا والشجر حائلا .

لا شك أن هذا المنزل يحتاج من الجيش إلى جهد أكبر ، ليجتازوه ، كما يتطلب وقتا أطول ليخرجوا منه ، وإذا كان الأمر كذلك فإن الجيش بعد هذا الجهد سيلقى عدوه منهارا هزيلا ، لا يقوى على المقاومة ، بل لا يستطيع الدفاع عن نفسه ، فكيف يحارب عدوا قد استعد لملاقاته ؟ وكيف يدخل معركة وقد استنفدت كل إمكاناته ؟؟

فالرفق هنا يتطلب أن يكون القائد بصيرا ، يرتاد المسالك السهلة ويختار الطرق المعبدة ، فإذا أراد أن يستريح فعليه بالنزول في الأماكن التي يجد الجيش فيها راحته ، ويستعيد ما فقد من قوته أثناء مسيرته .

إن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - وهو أمير المؤمنين يتحمل مسؤولية كل ما يقوم به عماله على الأقاليم ، كما يتحمل مسؤولية ما يفعله قواده مع جيوشهم وكيف لا يتحمل عمر مسؤولية ما يقوم به عماله وقواده ، وهو الذى

كان يتحمل مسئولية بغلة تعثر بالشام أو شاة تموت على شاطئ الفرات^(١) .
إنه يشعر بأن المسؤولية الأولى تقع على عاتقه ، ويوقن بأنه لن يفلت من
السؤال بين يدي الله عن كل ما يقع في رعيته .

وقد كان - رضى الله عنه - أحرص ما يكون على تحقيق الرفق بالمسلمين
فإذا علم أن واليا أو قائدا اشتد على الناس ، وآذاهم ، وكلفهم مالا قبل لهم به
حاسبه ثم عزله من غير أن يتردد في ذلك .

خرج - رضوان الله عليه - ذات يوم إلى السوق ، فجاء رجل ، فجعل
يقول : واعمره ! قال : فسألناه عن خبره .

فقال : إن عاملا من عماله أمر رجلا أن ينزل في واد ينظركم عمقه .
فقال الرجل : إني أخاف .

فعمز عليه ، فنزل فلما خرج كثر فمات .
فنادى ، واعمره .

فبعث عمر إلى الوالى ، أما لولا إني أخاف الله أن تكون سنة بعدى
لضربت عنقك ، ولكن لا تبرح حتى تؤدى دينه . والله لا أوليك أبدا^(٢) .

إن هذا الوالى لم يكن رفيقا بمن معه من الرعية ، وقد رأى عمر في تصرفه
خرقا وحمقا لا يليقان بأمر يلى مصلحة المسلمين ، من أجل ذلك هدده بالقتل
وعزله من منصبه .

وهذا أمير جيش ولاء عمر ، فسار بالجيش حتى بلغ جبلا ، وانتهى الجيش
إلى نهر ليس عليه جسر .

فقال أمير الجيش لرجل من أصحابه : انزل فانظر لنا مخاضة نحوز فيها
وذلك في يوم شديد البرد .

(١) مناقب عمر : ص ١٦١ .

(٢) مناقب عمر : ص ٧٦ وكثر أى انقبض ويس .

فقال الرجل : إني أخاف إن دخلت الماء أن أموت .
فأكرهه ، فدخل ، فقال : يا عمراه يا عمراه ثم لم يلبث أن هلك .
فبلغ ذلك عمر وهو في سوق المدينة فقال : يا لبيكاه يا لبيكاه .
وبعث إلى أمير ذلك الجيش فنزعه .
وقال : لولا أن تكون سنة بعدى ، لأقدت منك .
لا يعمل لى عملاً أبداً^(١) .

إن أمير الجيش في موقف حرج ، ماذا يفعل والنهر أمامه يحول بينه وبين مواصلة سيره وتقدمه ، وليس عليه جسر يستطيع العبور عليه فهو في حاجة ماسة لوسيلة يجتاز بها ذلك النهر .

والأمير يعلم أن له حق السمع والطاعة على جنوده ، فقصد رجلاً بعينه وطلب منه أن ينزل ليبحث عن مكان سهل يمكن للجيش أن يعبر منه ، ولكن الرجل اعتذر فكان على الأمير أن يقبل عذره ، وأن يعفيه من تلك المهمة . ولكن الأمير استغل سلطته ، والجندي لم يرفض لأنه يعلم أن السمع والطاعة حق الأمير ، فصعد بالأمر ، وكان المحذور .

لقد كان من الواجب على الأمير ألا يكره أحداً على شيء تخشى عاقبته وكان عليه أن يطرح الأمر على رجاله فإن تطوع أحد كان ذلك خيراً وإن لم يتطوع أحد أقرع بين القادرين على القيام به فمن خرجت قرعته قام بتنفيذ المهمة .

إن خطأ الأمير وقع من إكراهه الرجل على القيام بأمر لا يطيقه ، فقد يكون مريضاً والماء يؤذيه ، فلماذا نكلفه مالا طاقة له به ؟ .

ومن هنا حمل عمر مسئولية الحادث على ذلك الأمير الذى أكره الجندي على مالا يقدر عليه ، ومن جهة أخرى فإن هذا التصرف من الأمير يدل على تحرق في

(١) مناقب عمر : ص ١٢٠ .

الرأى وضعف فيه لا يؤهل الإنسان لأن يكون أميرا فإذا كان قد تصرف هذا التصرف ، وهو بعد في عافيه لم ير العدو ولم يواجهه فكيف سيتصرف عند مواجهة العدو وخوض المعركة .

إن الأمير ينبغي أن يكون على مستوى المسؤولية التى يكلف بها ، كما ينبغي أن يكون أرفق القوم بهم ، فإذا بلغ به العنف أن يضحي برجاله لغير ضرورة ، وإن يزج بهم في المهالك دون حاجة إلى ذلك فإن أبسط ما يعامل به هو عزله عن ذلك الجيش الذى أعطاه ولاءه ، وأسلم إليه زمامه دون أن يقابل ذلك بالحفاظ عليه ، وتجنبيه موارد الهلكة .

إن القائد المحنك هو الذى يكون الجندى عنده أغلى من كل نتائج المعركة ، فهو لا يضحي به إلا لتحقيق غاية رفيعة ، تعود على الإسلام والمسلمين بالتمكين والنصر العزيز .

وهذا هو المعنى الذى صرح به أمير المؤمنين في كتابه للنعمان بن مقرن حين قال له : فإن رجلا من المسلمين أحب إلى من مائة ألف دينار .

نعم ، إن رجلا واحدا من المسلمين يجب أن يكون أحب إلى القائد من مائة ألف دينار ، وما مائة ألف دينار هذه في مقابل رجل آمن بالله ورسوله ، وخرج لإعلاء كلمة الله مضحيا بنفسه وما يملك ، إن هذا الجندى لو حافظنا عليه قد يغنم لنا مئات الآلاف من الدنانير ، وقد يكون غناؤه في المعركة يزيد على غنيمة مئات الآلاف منها .

إن هذه الكلمة من أمير المؤمنين - رضى الله عنه - تدل على قيمة الرجل في الإسلام ، وعلى مكانته في الأمة التى تربي في أحضانها ، ونشأ بين شبابها ، إنها أمة تعرف منزلة الرجال ، وتقدرهم أقدارهم ، على أنه ينبغي أن نعلم أن الإسلام لا يقيس الرجال بهذه المقاييس المادية التى تعارف عليها الناس اليوم ، وأصبحت عندهم هى المعيار الذى يقدر على أساسه الناس .

فالإسلام لا يعرف الرجال بأموالهم ، ولا يقدرهم لحسبهم ، وإنما يعرفهم بتضحياتهم من أجل دينهم ، ويقدرهم بالأعمال الصالحة التى يتقربون بها إلى الله

- عز وجل - فقد يكون الرجل ثريا وجها ، وقد يكون له من الحسب والنسب مالا يكون لغیره ، ولكنه لا يزن عند الله جناح بعوضة ، وقد يكون الرجل فقيرا معدما ، وليس له حسب يفتخر به أو نسب يرجع إليه ، ولكنه عند الله أثقل من جبل أحد .

إن التضحيات التي يقدمها الجنود المسلمون ، والأعمال الخيرة التي يقومون بها في مجتمعهم هي المقياس الصادق الذي يعامل على أساسه الفرد في المجتمع الإسلامي والإسلام قد سوى بين الناس في كل شيء ، ولم يفاضل بينهم إلا بالتقوى .

ولهذا لما جاء الخبر إلى أمير المؤمنين بانتصار المسلمين على عدوهم في معركة نهاوند ، سأل أمير المؤمنين السائب بن الأقرع الذي حمل إليه بشرى النصر عمن استشهد من المسلمين فأخبره بأن قائد المعركة النعمان بن مقرن كان أول شهيد ، ثم فلان وفلان وفلان لأعيان الناس وأشرافهم .

ثم قال : وآخرون من أفناد الناس ممن لا يعرفهم أمير المؤمنين . فبكى عمر ، وأخذ يقول : وما ضرهم ألا يعرفهم أمير المؤمنين ؟ لكن الله يعرفهم ، وقد أكرمهم بالشهادة ، وما يصنعون بمعرفة أمير المؤمنين^(١) .

ومن هنا نعرف أن الرفق بالرعية حق من حقوقها شرعه الإسلام ، وأخذ به حكام المسلمين أنفسهم ، وعاملوا به رعاياهم من غير تفريق بين غنى وفقير وحر وعبد ، وذكر وأنثى ، حتى كان الرفق في المعاملة بجميع ضروبها سمة من سمات المجتمع الإسلامي .

ويكفي في ذلك قول الرسول ﷺ ، فقد روت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا : « اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا ، فشق عليهم فاشقق عليه ، ومن ولي من أمر أمتي شيئا ، فرفق بهم ، فارفق به »^(٢) .

(١) البداية والنهاية : ١١١/٧ .

(٢) رواه مسلم .